وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة عن زرارة بن أوفى قال : قضاء الخلفاء الراشدين المهديين أنه من أغلق بابا أو أرخى سترا فقد وجب الصداق والعدة .

وأخرج مالك والبيهقي عن زيد بن ثابت قال : إذا دخل الرجل بإمرأته فأرخيت عليهما الستر فقد وجب الصداق .

وأخرج البيهقي عن محمد بن ثوبان .

أن رسول ا صلى ا عليه وآله قال : " من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق " .

قوله تعالى : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا قانتين .

ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله حافظوا على الصلوات يعني المكتوبات .

وأخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال في قراءة عبد ا : حافظوا على الصلوات وعلى الصلوة الوسطى .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن مسروق في قوله حافظوا على الصلوات قال : المحافظة عليها المحافظة على وقتها والسهو عنها السهو عن وقتها .

وأخرج مالك والشافعي والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن طلحة بن عبيد ا قال " جاء رجل إلى النبي صلى ا عليه وآله من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول : حتى دنا من رسول ا صلى ا عليه وآله فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : خمس صلوات في اليوم والليلة .

فقال : هل علي غيرهن ؟ قال : لا إلا أن تطوع وصيام شهر رمضان فقال : هل علي غيره ؟ قال : لا إلا أن تطوع .

وذكر له رسول ا صلى ا عليه وآله الزكاة فقال : هل علي غيرها ؟ قال : لا إلا أن تطوع - فأدبر الرجل وهو يقول : وا لا أزيد على هذا ولا أنقص منه .

فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : أفلح إن صدق " .

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أنس قال " نهينا أن نسأل رسول ا صلى ا عليه وآله عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله